

## مشروع قرار

### إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد جميع قراراته وبياناته السابقة المتصلة بالحالة بين إثيوبيا وإريتريا وما ورد فيها من مقتضيات، وبالذات القرار ١٤٣٤ (٢٠٠٢) المؤرخ ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢،

وإذ يعيد كذلك تأكيد دعمه الراسخ لعملية السلام والتزامه، بما في ذلك عن طريق الدور الذي تؤديه بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا للاضطلاع بولايتها، بالتنفيذ الكامل والسريع لاتفاق السلام الشامل الذي وقعه الطرفان في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ والاتفاق السابق لذلك بشأن وقف الأعمال القتالية، المبرم في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (S/2000/1183 و S/2000/601، على التوالي، المشار إليهما فيما يلي بـ "اتفاقي الجزائر")، وقرار ترسيم الحدود الذي اتخذته لجنة الحدود في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (S/2002/423) والذي اعتمده الطرفان بوصفه نهائيا وملزما وفقا لاتفاقي الجزائر، بما في ذلك الأمران الصادران في ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٢ (S/2002/853)، والتوجيهات الملزمة الناتجة عن ذلك بشأن ترسيم الحدود،

وإذ يشي على حكومتَي إثيوبيا وإريتريا للتقدم المحرز حتى الآن في عملية السلام، بما في ذلك ما أنجز مؤخرا من إفراج عن أسرى الحرب وإعادة تم إلى وطنهم، وإذ يطلب إلى الطرفين أن يتعاونوا مع لجنة الصليب الأحمر الدولية لإيضاح وحل المسائل المتبقية وفقا لاتفاقيات جنيف وللالتزامات المعقودة في اتفاقي الجزائر،

وإذ يؤكد من جديد ضرورة وفاء الطرفين بالتزامهما بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين، وبضمان سلامة

جميع موظفي الأمم المتحدة، ولجنة الحدود، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، والمنظمات الإنسانية الأخرى،

**وإذ يلاحظ** أن عملية السلام ستدخل قريبا مرحلتها الحاسمة المتمثلة في ترسيم الحدود، **وإذ يؤكد** أهمية كفاءة التنفيذ السريع للقرار المتعلق بالحدود، مع المحافظة على الاستقرار في جميع المناطق التي يشملها ذلك القرار،

**وإذ يشدد** على أن التنفيذ التام لاتفاقي الجزائر هو السبيل الوحيد لتحقيق السلام المستدام الذي هو شرط أساسي لا بد منه لتلبية احتياجات التعمير والتنمية، فضلا عن الانتعاش الاقتصادي،

**وإذ يلاحظ مع القلق** الانتهاكات المستمرة للاتفاق النموذجي لوضع القوات، الذي وقعته إثيوبيا ووافقت إريتريا على احترامه،

**وإذ يرحب** بالتقرير الثامن للجنة الحدود، **وإذ يحيط علما** بالشواغل التي تضمنها بشأن تقييد الطرفين تقييدا تاما بالقرار المتعلق بالحدود وقرارات اللجنة ذات الصلة بترسيم الحدود، ويعرب عن دعمه التام لعمل اللجنة والإطار القانوني الذي تتخذ فيه اللجنة قراراتها؛ **وقد نظر** في تقرير الأمين العام (S/2003/257)،

١ - **يقدر** تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ بالمستوى المأذون به بموجب قراره ١٣٢٠ (٢٠٠٠) من حيث عدد القوات والمراقبين العسكريين؛

٢ - **يحث** كلا من إثيوبيا وإريتريا على مواصلة الاضطلاع بمسؤولياتهما والوفاء بالتزاماتهما بموجب اتفاقي الجزائر، **ويطلب** إليهما أن يتعاونوا بالكامل وبسرعة مع لجنة الحدود لتمكينها من إنجاز الولاية التي أناطها بها الطرفان، وهي الإسراع بتعيين الحدود وترسيمها، وأن ينفذا تماما توجيهات اللجنة الملزمة بشأن ترسيم الحدود، وأن يتقيدا فورا بجميع أوامرها، بما في ذلك الأمان الصادران في ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٢ (S/2002/853)، وأن يتخذا جميع الخطوات الضرورية لتوفير الأمن اللازم في الميدان لموظفي اللجنة عند العمل في الأراضي الواقعة تحت سيطرتهم؛

٣ - **يعرب عن القلق** لما حدث مؤخرا من غارات عبر الحدود الجنوبية للمنطقة الأمنية المؤقتة **ويطلب** إلى الطرفين كفاءة وضع حد فوري لهذه الحوادث والتعاون التام مع التحقيقات التي تجريها البعثة في هذا الصدد، ويعرب عن القلق مرة أخرى إزاء قيام كيانات مجهولة بوضع ألغام مضادة للدبابات في المنطقة الأمنية المؤقتة؛

٤ - **يطلب** إلى الطرفين التعاون التام والسريع مع بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا في تنفيذ ولايتها، وكفالة الأمن الشخصي لموظفيها عند العمل في الأراضي الواقعة تحت سيطرتهم، وتيسير عملهم بوسائل منها إنشاء خط جوي مباشر على ارتفاع عال بين أسمرة وأديس أبابا لفائدة البعثة، مما يؤدي إلى إلغاء تكلفة إضافية غير ضرورية تتحملها البعثة؛

٥ - **يطلب** بأن يسمح الطرفان لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا بحرية الحركة التامة وأن يزيبلا، بمفعول فوري، أي قيود وأي عراقيل تعيق عمل البعثة وموظفيها لدى الاضطلاع بولايتها؛

٦ - **يؤكد** قدرة بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا على القيام، ضمن ولاية التحقق المنوطة بها حاليا، برصد اضطلاع الطرفين بمسؤولياتهما فيما يتعلق بأمن موظفي لجنة الحدود العاملين في الميدان؛

٧ - **يحيط علما** بالأعمال التي قام بها مركز تنسيق أعمال إزالة الألغام التابع للبعثة في إزالة الألغام والتثقيف فيما يتعلق بالخطر المتصل بالألغام، ويحث الطرفين على مواصلة الجهود المبذولة من أجل إزالة الألغام؛

٨ - **يحث** الطرفين على الشروع بسرعة في مناقشات أخرى مع الممثل الخاص للأمين العام كي يتوصلا إلى اتفاق بشأن توقيت وطرائق نقل السيطرة على الأراضي، الذي قد يتضمن إنشاء الطرفين آلية لحل المشاكل في هذا الصدد؛

٩ - **يحث** الطرفين على الشروع في توعية مواطنيهما بعملية ترسيم الحدود وما يترتب عليها، وخاصة بدور الأمم المتحدة في دعم هذه العملية؛

١٠ - **يطلب** إلى الطرفين الامتناع عن القيام من جانب واحد بنقل القوات أو السكان، بما في ذلك إنشاء أي مستوطنات جديدة في المناطق المتاخمة للحدود، إلى أن يتم إنجاز ترسيم الحدود والنقل المنظم للسيطرة على الأراضي، وفقا للمادة ٤-١٦ من اتفاق السلام الشامل؛

١١ - **يعيد تأكيد قراره** بأن يستعرض بصفة متواترة التقدم الذي يحرزه الطرفان في تنفيذ التزاماتهما عملا باتفاقي الجزائر، بما في ذلك عن طريق لجنة الحدود، وأن يستعرض أي آثار تترتب على ذلك بالنسبة لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، بما في ذلك ما يتعلق بعملية نقل السيطرة على الأراضي أثناء ترسيم الحدود، على نحو ما أشار إليه الأمين العام في تقريره المؤرخ ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢؛

- ١٢ - يشجع الجهات الضامنة والميسرة والشهود على اتفاقي الجزائر وأصدقاء بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا على تكثيف اتصالاتهم بسلطات كلا البلدين بغية الإسهام في عملية سريعة لترسيم الحدود؛
- ١٣ - يرحب بتبرعات الدول الأعضاء للصندوق الاستئماني لتعيين الحدود وترسيمها ويهيب بالمجتمع الدولي أن يواصل الإسهام فيه على سبيل الاستعجال لتيسير إنجاز عملية ترسيم الحدود وفقا للجدول الزمني الذي وضعته لجنة الحدود؛
- ١٤ - يطلب مرة أخرى إلى الطرفين بذل المزيد من الجهود من أجل اتخاذ تدابير كفيلة ببناء الثقة والإسهام في تطبيع العلاقات بينهما، بما في ذلك بصورة خاصة العلاقات السياسية بينهما والعلاقات في المجالات الواردة في الفقرة ١٤ من القرار ١٣٩٨ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٢؛
- ١٥ - يعرب عن قلقه للجفاف السائد والحالة الإنسانية المتفاقمة في إثيوبيا وإريتريا وما قد يترتب على ذلك من آثار بالنسبة لعملية السلام، ويهيب بالدول الأعضاء أن تواصل تقديم دعم سريع وسخي للعمليات الإنسانية في إثيوبيا وإريتريا؛
- ١٦ - يدعو الاتحاد الأفريقي إلى مواصلة تقديم دعمه التام لعملية السلام؛
- ١٧ - يعرب عن تأييده القوي للسيد ليغوايلا جوزيف ليغوايلا، الممثل الخاص للأمين العام، وللواء روبرت غوردن، قائد القوة بالبعثة، وللأفراد العسكريين والموظفين المدنيين بالبعثة ولجنة الحدود في عملهم من أجل دعم عملية السلام؛
- ١٨ - يقرر أن يبقى هذه المسألة قيد نظره الفعلي.